



المستندات المطلوبة

(أ)	أن يكون قطري الجنسية	(أ)	صورة من البطاقة الشخصية
(ب)	أن لا يقل عمر المتقدم عن 18 عاماً ولا يزيد عن 25 عاماً	(ب)	صورة من شهادة الميلاد
(ج)	أن يكون حسن السيرة والسلوك وألا يكون قد حكم عليه في جريمة مخلة بالشرف والأمانة	(ج)	شهادة لمن يهيمه الأمر صادرة من وزارة شؤون الخدمة المدنية بعدم عمله بأي جهة حكومية
(د)	أن لا يكون قد فصل من الخدمة العسكرية سابقاً	(د)	الشهادة الدراسية مصدقة من الجهات الحكومية
(هـ)	أن يكون مستواه الدراسي الإعدادية فأعلى	(هـ)	عدد 4 صور شخصية ملونة
(و)	أن يكون لائقاً طبياً	-	-

بالنسبة للوثائق المطلوبة للتحقق من سن التجنيد فهي محددة في الإعلان الخاص بالتجنيد والتي تتضمن - (صورة من البطاقة الشخصية - صورة من شهادة الميلاد - الشهادة الدراسية مصدقة من الجهات الرسمية والصورة الشخصية)؛

فيما ورد بالفقرة 5 من المادة 3: السن الدنيا لدخول المدارس التي تديرها القوات المسلحة هو سن التجنيد - الذي لا يقل عن 18 عاماً والمدارس التي تديرها القوات المسلحة هي كالتالي: كلية أحمد بن م حمد العسكرية. تأهيل المرشحين من الضباط لتخرجهم ضباط برتبة ملازم 2؛ ومعهد تدريب القوات المسلحة. لتأهيل الضباط وضباط الصف في الموضوعات المختلفة، وتأهيل ضباط الصف - وعقد التدريب التأسيسي للمستجدين من الجنود. وفيما يخص إدراج مادة حقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية في المنهج الدراسي، فإنه جاري دراسة إضافة هذه المواد ضمن المناهج الدراسية في المدارس التي تديرها القوات المسلحة بالتنسيق مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان؛

وفيما يتعلق بالمادة 4 - لا يوجد في دولة قطر أي من الحالات الواردة بهذه المادة؛ -

وبخصوص المادة 5 - والمتعلقة بالتشريعات الوطنية والصكوك الدولية والقانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق - فقد انضمت دولة قطر إلى اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، والبروتوكولين الإضافيين الملحقين بهذه الاتفاقيات لعام 1977، وبالتالي فإنه جاري العمل على اتخاذ التدابير لتنفيذ القانون الدولي الإنساني بدءاً من القوات المسلحة إلى أن يتم تعميمه والعمل به على مستوى دولة قطر. ويتضمن المرفق (أ) الوثائق الخاصة بشروط ومستندات التجنيد الطوعي ومتطلباته القانونية والإجرائية.

ثانياً - برنامج التدريب السنوي لطلبة المدارس

بخصوص ما ورد في المادة 3 (د) و (و) بشأن تحفيز الأشخاص دون سن الثامنة عشر من العمر على -5 البرامج التطبيقية التي تنظمها القوات المسلحة القطرية. فإنه تمشياً مع السياسة العامة للدولة بشأن حماية الأطفال، وتعزيزاً لأهداف اتفاقية حقوق الطفل والأسرة بصفة عامة، تقوم القوات المسلحة القطرية بعقد برامج تطبيقية لتحفيز الأشخاص دون سن الثامنة عشر من العمر لطلبة المدارس، وذلك على النحو التالي

يُعقد هذا البرنامج سنوياً لطلبة المدارس القطريين من الذكور المسجلين بالمدارس في قطر حتى نهاية -6 المرحلة الثانوية والمسجلين مع نظام الدراسة الصباحية وذلك مقابل حافز مادي شهري يستهدف من ورائه حمايتهم وصقلهم ثقافياً وأخلاقياً ووطنياً وفق برنامج وضع بعناية روعي فيه الاعتبارات والضمانات المنصوص عليها باتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية الملحقه به.

يكون الالتحاق ببرنامج التدريب طوعياً ويُشترط لقبول طلبة المدارس في برنامج التدريب الآتي -7

(أ) أن يكون قطري الجنسية؛

(ب) أن يكون لائقاً طبياً؛

(ج) أن لا يقل عمره عن 14 سنة؛

(د) أن يكون طالباً منتظماً بإحدى المدارس في قطر مع النظام النهاري؛

(هـ) موافقة ولي أمره والتوقيع على اتفاقية الالتحاق؛

(و) اجتياز المقابلة الشخصية. ويتضمن المرفق (ب) نظام برنامج التدريب السنوي في القوات المسلحة لطلبة المدارس متضمناً الأهداف والضمانات القانونية الدولية بشأن حماية الأطفال.

ثالثاً - برنامج نظام الطلبة المشطوبين من المدارس النهارية والأهلية

استُحدث نظام الطلبة المشطوبين من المدارس النهارية والأهلية، وذلك في سبيل استكمال المجهودات -8- التي تقوم بها القوات المسلحة لصقل وتنشئة الأطفال في إطار الموجهات المنصوص عليها في التشريعات المتعلقة بحقوق الطفل وهو نظام الهدف منه استيعاب الفاقدين التربوي دون إخلال بالاعتبارات والضمانات الواجبة ردة باتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الملحق بها.

يبين الجدول التالي شروط الالتحاق ببرنامج نظام الطلبة المشطوبين من المدارس النهارية والأهلية -9-

المستندات المطلوبة	شروط الالتحاق
صورة من البطاقة الشخصية أو جواز السفر -	- أن يكون قطري الجنسية
صورة من شهادة الميلاد -	- أن لا يقل عمره عن 14 عاماً
الشهادة الدراسية للسنة الحالية -	- أن يكون حسن السيرة والسلوك
عدد 4 صور شخصية ملونة -	- أن يكون طالباً منتظماً بإحدى المدارس في قطر
	- موافقة ولي أمره مع الالتحاق بالتدريب الصيفي

(و) يتضمن الملحق (ج) نظام الطلبة المشطوبين من المدارس النهارية والأهلية.

رابعاً - الخلاصة

الطوعية وحرية الإرادة لطالب الانضمام في صفوف القوات العسكرية للقوات المسلحة القطرية من أهم -10- الركائز الأساسية للعمل في هذه القوات، والتي تقوم على الإعلان عن التجنيد لمن يرغب من الأشخاص المدنيين من سن الثامنة عشر، ومن ثم لا توجد هناك خدمة إلزامية بتشريع أو بتوجيه يلزم الأشخاص المدنيين جبراً للانضمام في صفوف القوات المقاتلة في دولة قطر.

وعليه، فإن القوات المسلحة القطرية تعلن خلو صفوف قواتها العسكرية من أي فرد دون الثامنة عشر، -11- وتطبق ما ورد في البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة، وإنها تلتزم بهذا المبدأ إيماناً منها بأن أطفال اليوم هم قادة المستقبل ويجب مراعاة العامل النفسي والإنساني لهم.
